

# الجمعية العمومية \_ الدورة السادسة والثلاثون

## الجلسة العامة

البند رقم ٩: قرارات الجمعية العمومية التي يجب توحيدها أو إعلان انتهاء

سريانها وإحالتها إلى اللجنة التنفيذية والى اللجان الأخرى

أرقام البنود: ٢١ و ٣٨ و ٤٤ و ٤٨ و ٦٠

# قرارات الجمعية العمومية التي يجب توحيدها أو إعلان انتهاء سريانها

(مقدمة من مجلس الإيكاو)

### الملخص التنفيذي

الهدف من هذه الورقة هو السماح للجمعية العمومية بإعلان انتهاء سريان بعض القرارات الصادرة عنها والتي استكملت الإجراءات بشأنها. وتصف هذه الورقة الخلفية ذات الصلة بهذه الممارسة وبالمبادئ التي اتبعها المجلس في تحديد القرارات التي يجب إعلان انتهاء سريانها والقرارات التي يجب توحيدها. وتحتوي على مرفقات تعرض القرارات التي يقترح إعلان انتهاء سريانها.

### الإجراء: يرجى من الجمعية العمومية القيام بما يلي:

- أ) إحالة المرفق (أ) إلى اللجنة التنفيذية، والمرفق (ب) إلى اللجنة الفنية، والمرفق (ج) إلى اللجنة الاقتصادية، والمرفق (د) إلى اللجنة القانونية والمرفق (ه) إلى اللجنة الإدارية، لتنظر فيها هذه اللجان وتقدم توصيات بشأنها إلى الجلسة العامة.
  - ب) البت في توصيات الهيئات المشار إليها أعلاه لدى تسلم التقارير المقدمة من كل منها.
- ج) في حالة القرارات التي ينبغي إعلان انتهاء سريانها، إعلان ذلك من خلال اعتماد القرار العام الوارد في المرفق (و).

| ورقة العمل هذه مرتبطة بجميع الأهداف الاستراتيجية.                               | الأهداف<br>الاستراتيجية: |
|---|--------------------------|
| لا تنجم عن المقترحات الواردة في ورقة العمل هذه أي آثار على الميزانية.           | الآثار المالية:          |
| Doc 9848، القرارات سارية المفعول الصادرة عن الجمعية العمومية (في ٨ أكتوبر ٢٠٠٤) | المراجع:                 |

### ١ – المقدمة

٢-١ الهدف من هذه الورقة هو السماح للجمعية العمومية بإعلان انتهاء سريان بعض القرارات الصادرة عنها والتي استكملت الإجراءات بشأنها.

### ٢ - المعلومات الأساسية

1-1 لاحظت الجمعية العمومية في دورتها الخامسة عشرة في عام ١٩٦٥ العدد الكبير من القرارات الموجودة أنذاك وبصعوبة التحقق من صلاحية ووضع العديد منها. لذلك كافت الجمعية العمومية المجلس بأن يقدم إلى الدورة التالية عملية تصنيف وتوحيد للقرارات سارية المفعول.

Y- بناء على ذلك, بحثت الجمعية العمومية في دورتها السادسة عشرة (بوينيس آيرس ، ١٩٦٨) كل القرارات التي أصدرتها دورات الجمعية العمومية للمنظمة المؤقتة للطيران المدني ومنظمة الطيران المدني السدولي، شم أصدرت قرارها ١٦-١ الذي أعلنت فيه أن عددا كبيرا من تلك القرارات لم تعد سارية المفعول. ووحدت الجمعية العمومية أيضا الكثير من القرارات الأخرى، واعتمدت تصنيفا للقرارات سارية المفعول عن نهاية تلك الدورة في سبتمبر ١٩٦٨. ووردت نتائج هذه العملية في الوثيقة بعنوان " القرارات سارية المفعول الصادرة عن الجمعية العمومية ". ومنذ تلك الدورة، واصلت الدورات العادية التالية للجمعية العمومية النظر في الاقتراحات الرامية الى توحيد القرارات أو اعلن انتهاء سريانها، وأصدرت عقب نهاية كل دورة طبعة جديدة من الوثيقة بعنوان " القرارات سارية المفعول الصادرة عن الجمعية العمومية ". وكانت آخر هذه الوثائق الوثيقة العمومية التي تحتوي على القرارات سارية المفعول في ٢٠٠٤/١٠/٨.

### ٣- المناقشة

1-1 خلال الدورة السادسة والثلاثين للجمعية العمومية، سيتم إلغاء بعض القرارات السارية أو أجزاء منها، إما كنتيجة للإجراءات المتخذة بشأن الورقة الحالية أو نتيجة لاعتماد قرارات جديدة يكون من شأنها إلغاء القرارات السابقة. وتعالج هذه القرارات في وثيقة منفصلة تحت بنود محددة من جدول الأعمال. ويعرض المجلس أيضا على الجمعية العمومية في وثيقة منفصلة البيانات الموحدة والمنقحة لسياسات الإيكاو المستمرة والمتعلقة بعدد من المواضيع.

٣-٢ إن المبادئ التي اتبعها المجلس في تحديد القرارات التي ينبغي إعلان انتهاء سريانها والقرارات التي ينبغي توحيدها هي تلك التي تطبقها الجمعية العمومية منذ عام ١٩٦٨. ويمكن تلخيصها فيما يلي:

- أ) حيث أن عملية توحيد القرارات هي عملية تحريرية أساسا، فينبغي عدم انتهاز هذه الفرصة لادخال تغييرات في السياسات.
- ب) تشمل عبارة " لم تعد سارية " القرارات التي لم تعد صالحة لأسباب مختلفة مثل التكرار أو التقادم نظرا
  للانتهاء من تنفيذها.
  - ج) ينبغي للجمعية العمومية أن تعلن انتهاء سريان القرارات التي تعتبر أنها لم تعد سارية.
- د) لا ينبغي أن يجري توحيد القرارات الا اذا كان هناك قراران أو أكثر يعالجان نفس الموضوع بعبارات متشابهة أو لكونهما يكملان بعضهما البعض مع وجود شيء من الازدواجية. وينبغي عدم ادخال تغييرات جوهرية خلال عملية التوحيد.

### ٤ - الخلاصة

3-1 تقدم المرفقات بهذه الورقة القرارات التي يقترح إعلان انتهاء سريانها، مع تفسيرات مختصرة عن الأسباب الداعية إلى ذلك. وتتتاول المرفقات من (أ) إلى (ه) على التوالي القرارات التي ينبغي أن تنظر فيها اللجنة التنفيذية، واللجان الفنية، والاقتصادية والقانونية والإدارية تحت البنود ٢١ و ٣٨ و ٤٤ و ٤٨. وستقدم كل لجنة من تلك اللجان توصياتها إلى الجلسة العامة للجمعية العمومية التي ستبت في هذا الموضوع في إطار البند ٩، وذلك باعتماد قرار عام واحد، ويرد مشروع هذا القرار في المرفق (و) (ويتبع المشروع نمط فقرات المنطوق من القرارات المماثلة التي صدرت منذ سنة ١٩٦٨، وكان آخرها القرار ٣٥-٤).

## المرفق (أ)

### القرارات التى ينبغى اعلان انتهاء سريانها

الوثيقة 9848 Doc 9848 - القرارات سارية المفعول الصادرة عن الجمعية العمومية (في ٨ أكتوبر ٢٠٠٤) الوثيقة العامة

على أساس المبادئ المحددة في الفقرة ٣-٣ من هذه الورقة، يوصى بعدم إعلان انتهاء سريان أي من القرارات المذكورة في الباب الأول.

ويقدم المجلس إلى الجمعية العمومية في وثيقة منفصلة مقترحات بشأن تحديث البيانات الموحدة بسياسات الايكاو وممارساتها المستمرة بخصوص (أ) نظم الاتصالات والملاحة والاستطلاع/ادارة الحركة الجوية (CNS/ATM)، و (ب) حماية البيئة، والتي لها تأثير على الباب الأول.

### الباب السادس ـ التعاون الفني

على أساس المبادئ المحددة في الفقرة ٣-٢ من هذه الورقة، يوصي بعدم إعلن انتهاء سريان أي من القرارات المذكورة في الباب السادس.

ويقدم المجلس إلى الجمعية العمومية في وثيقة منفصلة اقتراحا بشأن تحديث البيان الموحد بسياسات الإيكاو المستمرة بخصوص التعاون الفني، والتي لها تأثير على الباب السادس.

### الباب السابع \_ التدخل غير المشروع

على أساس المبادئ المحددة في الفقرة ٣-٢ من هذه الورقة، يوصى بعدم إعلان انتهاء سريان أي من القرارات المذكورة في الباب السابع.

ويقدم المجلس الى الجمعية العمومية في وثيقة منفصلة اقتراحا بشأن تحديث البيان الموحد بسياسات الايكاو المستمرة بخصوص حماية الطيران المدنى الدولى من أفعال التدخل غير المشروع والتي لها تأثير على الباب السابع.

# المرفق (ب) التي ينبغي اعلان انتهاء سريانها

الوثيقة Doc 9848 - القرارات سارية المفعول الصادرة عن الجمعية العمومية (في ٨ أكتوبر ٢٠٠٤)

الباب الثاني \_ الملاحة الجوية

| سبب انتهاء السريان             | الموضوع  | القرار* |
|--------------------------------|--|---------|
| الانتهاء من التنفيذ. انتقال    | إعادة فحص برنامج العمل في مجال الملاحة الجوية. | ۸-۲٤    |
| برنامج العمل الفني الآن إلـــى |  | (II-19) |
| "برنامج الملاحة الجوية         |  |         |
| المتكامل". ويتم الإبقاء على    |  |         |
| برنامج الملاحة الجوية المتكامل |  |         |
| في شكل الكتروني لاســـتخدامـه  |  |         |
| في دعم خطة أعمال المنظمة.      |  |         |
| وهي أداة دينامية للإدارة، تدرج |  |         |
| جميع ممارسات الأعمال           |  |         |
| الحديثة بما في ذلك جميع        |  |         |
| المعايير المحددة في الفقــرة ١ |  |         |
| من منطوق القرار ٢٤–٨.          |  |         |

يقدم المجلس في وثيقة منفصلة اقتراحا بشأن تحديث البيان الموحد بسياسات الايكاو المستمرة وما يتصل بها من ممارسات تتعلق تحديدا بالملاحة الجوية، والتي لها تأثير على الباب الثاني. كما يقدم المجلس في وثيقة منفصلة اقتراحا بشأن البيان الموحد والمنقح لسياسات الإيكاو وممارساتها المستمرة بخصوص نظم الاتصالات والملاحة والاستطلاع/إدارة الحركة الجوية (CNS/ATM).

<sup>\*</sup> الأرقام بين الأقواس تشير إلى الصفحة التي يرد فيها نص القرار في الوثيقة رقم 9848 Doc.

## المرفق (ج)

## القرارات التى ينبغى اعلان انتهاء سريانها

الوثيقة 9848 Doc القرارات سارية المفعول الصادرة عن الجمعية العمومية (في ٨ أكتوبر ٢٠٠٤)

الباب الثالث \_ النقل الجوي

على أساس المبادئ الواردة في الفقرة ٣-٢ بهذه الورقة، يوصي بعدم اعلان انتهاء سريان أي من القرارات المذكورة في الباب الثالث.

يقدم المجلس في وثيقة منفصلة اقتراحا بتحديث البيان الموحد لسياسات الايكاو المستمرة في مجال النقل الجوي التي سيكون لها تأثير على الباب الثالث. ويقدم المجلس أيضا بشكل منفصل اقتراحا لتحديث البيان الموحد بسياسات الايكاو وممارساتها المستمرة المتعلقة بحماية البيئة.

## المرفق (د)

## القرارات التي ينبغي اعلان انتهاء سريانها

الوثيقة 9848 Doc القرارات سارية المفعول الصادرة عن الجمعية العمومية (في ٨ أكتوبر ٢٠٠٤)

الباب الخامس \_ المسائل القانونية

على أساس المبادئ الواردة في الفقرة ٣-٢ من هذه الورقة، يوصي بعدم اعلان انتهاء سريان أي من القرارات المذكورة في الباب الخامس.

ويقدم المجلس إلى الجمعية العمومية في وثيقة منفصلة اقتراحا بشأن تحديث البيان الموحد بسياسات الإيكاو المستمرة بخصوص المسائل القانونية والتي لها تأثير على الباب الخامس.

# المرفق (ه)

# القرارات التي ينبغي اعلان انتهاء سريانها

الوثيقة 9848 Doc القرارات سارية المفعول الصادرة عن الجمعية العمومية (في ٨ أكتوبر ٢٠٠٤) الباب العاشر \_ المالية

| سبب انتهاء السريان  | الموضوع  | القرار*             |
|---|--|---------------------|
| الانتهاء من التنفيذ. حددت الجمعية العمومية أنصبة الاشتراك للسنوات ٢٠٠٢ و ٢٠٠٥ وأرسلت كتب المنظمة إلى الدول وفقا لذلك.   | أنصبة الاشتراك في الصندوق العام للسنوات ٢٠٠٢ و ٢٠٠٣ و ٢٠٠٢   | Y 7-44<br>(X-7)     |
| الانتهاء من التنفيذ. أكدت الجمعية العمومية إجراء المجلس فيما يخص دولة متعاقدة جديدة.  | تثبيت إجراء المجلس بشأن تحديد الاشتراكات في الصندوق العام وتحديد السلفيات لصندوق رأس المال العامل المقررة على الدول التي انضمت إلى الاتفاقية | Υ٣-٣ο<br>(X-11)     |
| الانتهاء من التنفيذ. تم إصدار ميزانية البرنامج العادي للسنوات ٢٠٠٢ و ٢٠٠٢ بعصد موافقة الجمعية العمومية.   | میز انیات السنوات ۲۰۰۲ و ۲۰۰۳ و ۲۰۰۶   | Y W – Y W<br>(X-11) |
| الانتهاء من التنفيذ. وافقت الجمعية العمومية على الجمعية العمومية على حسابات المنظمة عن السنوات الماليية ٢٠٠١ و ٢٠٠٢ و ٢٠٠٣ و استعرض المجلس التقدم المحرز في تنفيذ | الموافقة على حسابات المنظمة عن السنوات المالية ٢٠٠١ و ٢٠٠٢ و ٢٠٠٣  | Y9-T0<br>(X-18)     |

" الأرقام بين الأقواس تشير الى رقم الصفحة التي يرد فيها نص القرار في الوثيقة رقم Doc 9790.

#### القرار\* سبب انتهاء السريان الموضوع

التوصيات الصادرة عن مراجع الحسابات في كل سنة.

الموافقة على الحسابات بصدد برنامج الأمم المتحدة الإنمائي الذي الانتهاء من التنفيذ. وافقت تديره الايكاو بوصفها وكالة منفذة عن السنوات المالية ٢٠٠١ الجمعية العمومية على و ٢٠٠٢ و ٢٠٠٣ والنظر في تقارير مراجعة الحسابات عن البيانات الحسابات بصدد برنامج المالية للمنظمة والتي تغطى أيضا حسابات برنامج الأمم المتحدة الأمم المتحدة الإنمائي الذي الإنمائي

٣.-٣٥ (X-19)

تديره الإيكاو بوصفها وكالة منفذة عن السنوات ٢٠٠١ و ۲۰۰۲و ۲۰۰۳.

واستعرض المجلس التقدم المحرز في تنفيذ التوصيات الصادرة عن مراجع الحسابات في سنة.

## المرفق (و)

# مشروع قرار عام

### القرار ٣٦-: قرارات الجمعية العمومية التي لم تعد سارية

تعلن الجمعية العمومية:

- 1- انتهاء سريان القرارات أو أجزاء القرارات المدرجة في القائمة الواردة أدناه شريطة مراعاة أحكام الفقرة (٢) التالية.
- ٧- عدم تأثير هذا الاجراء على أي حق أو امتياز أو النزام أو مسؤولية مكتسبة أو ناشئة أو عارضة، أو أي ترتيبات مبرمة بموجب أي من القرارات المذكورة أدناه، كما أنه لا يلغي أو يقلل بأي حال من الأحوال من النزامات الدول المتعاقدة التي نشأت عن أي من هذه القرارات.

القرار الموضوع سبب انتهاء السريان

— انتهى —

\* سوف يجري إعداد تلك القائمة بعد أن تبت الجمعية العمومية في الاقتراحات المقدمة من اللجنة التنفيذية واللجنة الفنية واللجنة الاقتصادية واللجنة القانونية واللجنة الإدارية.